

125238 - اشترى واكتتب في أسهم عن طريق القرض الربوي فماذا يفعل؟

السؤال

اشترت أسهما واكتتبت بأسهم ، بعض الاكتتاب أدرج بالبورصة . (عن طريق قرض ربوي وبطاق فيزا وماستر ومن راتبي وتبت لله). كيف الطريقة إلى إحلال الأسهم والاكتتابات من الربا. للعلم مطلوب للبنك قرض وبطاق فيزا وماستر . وهل يجوز أن أبيع الاكتتابات التي أدرجت بالبورصة وأتخلص من بعض القرض والباقي من راتبي؟؟ أو أدفع ما عليّ من قرض وبطاق عن طريق بنك إسلامي ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

لا يجوز الاقتراض بالربا ، لشراء الأسهم أو لغير ذلك من الأغراض ؛ لحرمة الربا وقبحه وشناعته وكونه كبيرة من كبائر الذنوب .

قال الله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ) البقرة/278 ، 279.

وروى مسلم (1598) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ الرِّبَا ، وَمُؤْكَلَهُ ، وَكَاتِبَهُ ، وَشَاهِدِيَهُ ، وَقَالَ : هُمْ سَوَاءٌ) .

وعلى من فعل ذلك أن يتوب إلى الله تعالى ، بالندم على ما فات ، والعزم على عدم العود إليه مستقبلا ، ولا يلزمه إلا سداد رأس المال ، إلا إن خشي ضررا فإنه يسد الفائدة الربوية المحرمة .

وإن استطعت أن تعجل بالسداد والتخلص من التعامل مع البنك ، فهذا أفضل .

ثانيا :

إذا كانت الأسهم نقية ، فلا يلزمك بيعها ، ولك الاحتفاظ بها ولو كنت قد اشتريتها بقرض ربوي ، مع التوبة إلى الله تعالى من الربا كما سبق .

وإن كانت الأسهم محرمة أو مختلطة ، لزم التخلص منها ، وينظر جواب السؤال رقم (45319) .

والحاصل : أن من اشترى شيئا مباحا بقرض ربوي ، فإنه يتوب إلى الله تعالى ، ولا حرج عليه في الاحتفاظ والانتفاع بالشيء

المباح ، ولا يلزمه بيعه لسداد القرض ، بل يسد القرض في وقته ، وإن عَجَّل بالسداد فهو أفضل .

والله أعلم .

